

الأصول العامة للفقه المقارن

[599] سد باب الاجتهاد: وأرادوا به حصر الاجتهاد بعد ان تم غلق أبوابه - على يد بعض السلطات على جميع المكلفين - وحصر الرجوع إلى خصوص المذاهب الاربعة. بواعثه وعوامله: وقد أرجع الاستاذ عبد الوهاب خلاف ذلك إلى عوامل أربعة (1) نشير إلى اهم خطوطها وهي: 1 - انقسام الدولة الاسلامية إلى عدة ممالك، وتناحر ملوكها ووزرائها على الحكم مما اوجب انشغالهم عن تشجيع حركة التشريع، وانشغال العلماء تبعاً لذلك بالسياسة وشؤونها. 2 - انقسام المجتهدين إلى احزاب لكل حزب مدرسته التشريعية وتلامذتها، مما دعا إلى تعصب كل مدرسة لمبانيها الخاصة أصولاً وفروعاً وهدم ما عداها (حتى صار الواحد منهم لا يرجع إلى نص قرآني أو حديث إلا ليلتمس فيه ما يؤيد مذهب إمامه ولو بضرب من التعسف في الفهم والتأويل). (وبهذا فنيت شخصية العالم في حزبيته، وماتت روح استقلالهم العقلي، وصاروا الخاصة كالعامّة اتباعاً ومقلدين (2)). 3 - انتشار المتطفلين على الفتوى والقضاء، وعدم وجود ضوابط لهم، مما أدى إلى تقبل سد باب الاجتهاد في اواخر القرن الرابع وتقييد المفتين والقضاة باحكام الائمة حيث عالجوا الفوضى بالجمود.

_____ (1 - 2) خلاصة التشريع الاسلامي، ص 341 وما بعدها. (*) _____